



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



المملكة العربية السعودية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
بمحافظة بدر الجنوب (همة)
مسجلة برقم ٣٠٤٤

مهام لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة بدر الجنوب (همة)

0536526742

0175454134



badraljnop

بهممة أنقذت أمة

مهام لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية

تتولى لجنة التدقيق المهام والواجبات التالية:

أ - وضع وتطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازمة اتخاذها .

ب - متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته، ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفقا لمعايير التدقيق المعتمدة.

ج - مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقاريرها (السنوية و نصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي :

(1) أي تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.

(2) إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.

(3) التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.

(4) افتراض استمرارية عمل الجمعية.

(5) التقيد بالمعايير المحاسبية.

(6) التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية

المتعلقة بإعداد التقارير المالية.

د -التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة.

هـ النظر في أي بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها إيلاء الاهتمام اللازم بأي مسائل يطرحها المدير المالي للجمعية أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي.

و-مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية.

ز -مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.

ح -النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.

ط -التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي، والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز.

ي -مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية.

ك -مراجعة رسالة مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردّها وموافقتها عليها.

ل -التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات الخارجي.

م -وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أي مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.

ن -مراقبة مدى تقييد الجمعية بقواعد السلوك المهني.

ص -ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.

ع- تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند.

ف -النظر في أية موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة.

هـ- في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو فصل مدقق الحسابات الخارجي، فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحوكمة بيانا يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها.

التصويت كمفيد (0)

التصويت سلبا (0) الإجابات(0)

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه اللائحة في إجتماعه رقم (٤٤/٢) وتاريخ (١٤٤٤/٨/٢٤هـ) الموافق

(٢٠٢٣/٣/١٦م) وصلى الله وسلم وبارك علي نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .